

بنك الاستثمار
(للتجارة والتمويل)
شركة مساهمة محدودة

عقد التأسيس

مادة ١ اتفق المتعاقدون الموقعون على هذا العقد ان يؤلفوا فيما بينهم جماعة ترمي الى انشاء شركة مساهمة شارقة بترخيص من حكومة الشارقة بموجب مرسوم اميرى بتاريخ ١٣ / ٢ / ١٩٧٥ .

مادة ٢ اسم هذه الشركة هو: بنك الاستثمار (للتجارة والتمويل) شركة مساهمة محدودة .

مادة ٣ مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الشارقة ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروعاً او توكيلات في الشارقة او في الخارج .

مادة ٤ مدة هذه الشركة غير محدودة وتنقضي بأحد اسباب الانقضاء القانونية .

مادة ٥ الاغراض التي اسست من اجلها الشركة هي القيام بأعمال البنوك التجارية بشكل عام وعلى الخصوص ما يلي :-

- ١- تعهدات اصدار الاسهم والسندات محليا وخارجيا منفردة او مع الغير .
- ٢- ايداع مبالغ لدى مصارف اخرى ، كما لها ان تمنح المصارف العاملة بالشارقة او الخارج سلفات كمفولة بسندات تجارية ذات استحقاق معين .
- ٣- شراء وبيع السندات التي تصدرها حكومة الشارقة والدول الاخرى بالخارج لحسابها او لحساب الغير .
- ٤- فتح حسابات جارية وقبول ودائع لاجل وذلك مقابل اصدار شهادات ايداع .
- ٥- الحصول على قروض او ودائع لاجل من مصارف او مؤسسات مالية او مؤسسات ضمان سواء بالشارقة او بالخارج .
- ٦- القيام بكافة الاعمال المصرفية لحسابها او لحساب الغير .
- ٧- قبول الودائع النقدية بفائدة او بدون فائدة بشروط او بدونها بما في ذلك القيام بأعمال مصرف التوفير .



٥٠٠٠


- ٨- شراء وبيع العملات الخارجية والتسليف محليا وشراء حوالاتها .
- ٩- قطع الحوالات والكمبيالات وسندات الاستقراض والكوبونات وسائر السندات التجارية والصناعية وشراؤها واعادة قطعها .
- ١٠- الاقراض والتسليف وفتح الاعتمادات وسائر التسهيلات المصرفية سواء برهنن الاموال المنقولة وغير المنقولة والسندات الحكومية وحوالات الخزينة العامة وسندات المؤسسات العامة والشركات وغيرها من السندات المالية اوبدون ذلك . بما في ذلك اقراض الموظفين لغرض بناء مساكنهم الخاصة والتسديد نقدا اوبالاقساط الطويلة الامد .
- ١١- التسليف على بوالص الشحن وسندات النقل واوامر استلام الاموال داخل البلاد و خارجها .
- ١٢- التسليف وفتح الاعتماد وسائر التسهيلات المصرفية لقاء كفالة شخصية اوبدونها .
- ١٣- اصدار الكفالات لمنفعة شخص ثالث بضمانة اوبدونها .
- ١٤- تحصيل بدل الحوالات والكمبيالات والصكوك وبوالص الشحن والمستندات الاخرى لقاء عمولة لحساب العملاء او الاشخاص الثالثين .
- ١٥- تلقي الاكتتابات بالنسبة لعمليات تأسيس الشركات المساهمة وشراء وبيع الاسهم والسندات لحساب الشركات اولحساب شخص ثالث .
- ١٦- حفظ جميع انواع النقود والمعادن الثمينة والسندات والطرود والرزم وتأجير الخزائن الحديدية الخاصة وشراء وبيع السبائك الذهبية والمعادن الثمينة الاخرى .
- ١٧- القيام بأعمال الامين والوكيل وقبول الوكالات وتعيين الوكلاء بعمولة اوبدونها .
- ١٨- التعاقد مع شركات التأمين لتيسير ابراء ذمة المقترضين .
- ١٩- وعلى وجه العموم للشركة الحق بالقيام بجميع الخدمات المصرفية والاعمال التجارية التي تميزها القوانين والانظمة واللوائح المرعية للبنوك التجارية .

وتحقيقا لاغراض الشركة فان لها : -

أ ان تمتلك الاموال المنقولة والثابتة والتي هي بحكم الثابتة وملحقاتها
والحقوق والامتيازات المترتبة عليها لتيسير اعمال البنك او القيام بالخدمات التي
لها علاقة بتلك الاعمال او الناشئة عنها مع المحافظة عليها والتصرف فيها بكل انواع
التصرفات المصرح بها قانونا .

م. م. م. م.

م. م. م. م.

- ب اجراء كافة المعاملات و ابرام العقود التي تراها لازمة او مناسبة لتحقيق اغراضها .
- ج تملك جميع انواع براءات الاختراع والمعاملات التجارية و الشهادات والامتيازات و حقوق الملكية الادبية و الفنية التي تراها الشركة ضرورية لاعمالها او استعمالها و المتاجرة و التصرف فيها بكل انواع التصرفات القانونية .
- د القيام بالاعمال المصرفية العائدة الى شخص او شركة يزاول اعمالا تماثل اعمال الشركة .
- ه تأسيس الشركات بمختلف انواعها و المساهمة في المشروعات الانتاجية عن طريق الاكتتاب في اسهمها او مساندها بأية صورة كانت .

ادة ٦ حدد رأسمال الشركة بمبلغ عشر ملايين درهم من دراهم دولة الامارات العربية المتحدة موزعة على مئة الف سهما ، قيمة كل سهم (١٠٠) درهم .

ادة ٧ تم اكتتاب المؤسسين الموقعين على هذا العقد بجزء من رأسمال الشركة على الوجه التالي :

الاسم	عدد الاسهم	قيمة الاسهم
١- سمو الشيخ صقر بن محمد القاسمي - الشارقة	١٠٦٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠
٢- سمو الشيخ عبد الله بن محمد القاسمي - الشارقة	١٠٦٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠
٣- بنك عوده ش.م.ل . - لبنان	١٠٦٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠
٤- بنك التوظيف و التمويل ش.م.ل . - لبنان	١٠٦٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠
المجموع	٤٠٦٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠٠

هذا وقد تعهد المؤسسون بأن يدفعوا نقدا قيمة الاسهم التي اكتتبوا بها (اربعون الف سهما قيمتها اربعة ملايين درهم) او ان يقدموا كفالة بنكية بقيمتها في أحد البنوك العاملة بالشارقة ، وذلك خلال مدة ثلاثين يوما تلي تاريخ صدور الترخيص للبنك من مجلس نقد دولة الامارات العربية المتحدة .

وتطرح باقي الاسهم و مقدارها ٦٠٦٠٠٠٠ ستون الف سهم للاكتتاب العام لمواطني الشارقة لمدة ستين يوما تلي تاريخ صدور الترخيص من مجلس النقد و يجرى الاكتتاب في أحد

٠٠٠/٠٠
الشيخ
الشيخ

البنوك التجارية العاملة بالشارقة وتدفع القيمة الاسمية للاسهم بالكامل وقت الاكتاب ، و اذا ظهر بعد اغلاق باب الاكتاب ان الاكتاب تجاوز عدد الاسهم المطروحة وزعت الاسهم على المكتتبين بنسبة ما اكتبوا به .

و اذا ما انقضت مدة الاكتاب (الستين يوما المذكورة اعلاه) وتبين تبقي جزء من الاسهم لم يتم الاكتاب بها من قبل الجمهور فيتعهد كل من : سموالشيخ صقر بن محمد القاسمي و سموالشيخ عبد الله بن محمد القاسمي بالاكتاب بهذا الجزء بالتكافل والتضامن فيما بينهما .

٨. تلتزم الشركة بالمصروفات والنفقات والاجور التي تدفع بسبب تأسيسها .

٩. يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا بالقيام بجميع الاجراءات اللازمة لاتمام تأسيس هذه الشركة . ولهذا الغرض وكلوا مجتمعين ومنفردين عنهم السادة :

١- جميل شماس

٢- يسرى دويك

٣- انطوان نصرالله

في اتخاذ الاجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة .

١٠.

يكون للشركة مجلس ادارة يشكل بالطريقة ويفوض بالصلاحيات المنصوص عليها في النظام الاساسي للشركة واستثناء من ذلك ، وبخصوص اول مجلس ادارة للشركة فقد اتفق المؤسسون على ما يلي :-

أ يعين مجلس ادارة مؤقت للشركة من الاشخاص التاليين :-

١- سموالشيخ صقر بن محمد القاسمي - الشارقة

٢- سموالشيخ عبد الله بن محمد القاسمي - الشارقة

٣- بنك عودة ش.م.ل. الممثل بالمدير العام المساعد السيد ريمون وديع عودة

٤- بنك التوظيف والتمويل ش.م.ل. الممثل بالمدير العام المساعد السيد فواد منصور ابي صالح

٥- السيد يسرى محمود الدويك - الشارقة

يضاف اليهم احد المكتتبين يعين بعد اجراء الاكتاب .

كما اتفقوا على تعيين السادة : شركة خوري وشركاهم وشركة توش روس وشركاهم مراقبي

حسابات مؤقتين للشركة .

١٠٠
عبد الله بن محمد القاسمي

ب تكون صلاحيات مجلس الادارة ومراقبي الحسابات الموقتين نفس صلاحيات مجلس الادارة ومراقبي الحسابات المنتخبين من الجمعية العمومية طبقا للنظام الاساسي للشركة .

ج على مجلس الادارة الموقت ان يدعو المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية خلال مدة ستة أشهر من تاريخ اتمام تسجيل الشركة وعلمى مجلس الادارة المذكور أن يقدم الى الجمعية العمومية تقريرا وافيا عن عمليات تأسيس الشركة والمستندات المؤيدة لذلك وعن نشاطات الشركة خلال الفترة السابقة .

وبعد ان تثبت الجمعية العمومية من صحة البيانات والمعلومات الواردة في التقرير وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركة ونظامها الاساسي - تنتخب اعضاء مجلس الادارة وتعين مراقبي الحسابات طبقا لاحكام النظام الاساسي للشركة .

مادة ١١ لغايات تطبيق احكام عقد التأسيس هذا فانه من المتفق عليه بين الاطراف الموقعة عليه ان النصين الانكليزي والعربي يعتبران ساريين .

بتاريخ :-



توقيع :-



توقيع :-

توقيع :-

توقيع :-